

يكتنبا قلت فيه و جهان احدهما اراد كتيباها
وطلبه فهي علي عليه او كتبت له و هو ان تظني
تعل عليه اي تعلق عليه من كتاب يحفظها
لان صورة الالف على الحاقه كصورة الالف
على الخائب و قرأ عيسى و طلحة بتدين من فوق
من التلاوة و بكرة و اصيلا طرفا زيات للاسلا
و اليان في تلي بدل من اللام لقوله فليهدل و قد
تقدم **قوله تعالى ما لهذا** ما استفهامية صنداة
و الجار بعد بها خبر و لكل جملة حاله و بها تيم
فابده الاخبار لقوله تالاه عن التدلوة عرضين
و قد تقدم في سورة النساء ان لام الحركتت مقصورة
من محذورها و هو خارج عن قياس الخط و العامل
في الحال للاستقرار العامل في الجار او نفس الجار
و كره اليو البقا **قوله تعالى فيكون** العامة محل نصبه
و فيه و جهان احدهما نصبه على جواب التخصيص
و الثاني قال ابو البقا فيكون منصوب على
جواب الاستفهام و فيه نظير لان ما تبعه التالاي يرب
على هذا الاستفهام و شرط النصب ان يتعقد
منها شئ ط و جزا و تربي فيكون بالرفع و هو تعلق
على نزل و طر عطفه على الماضي لان التراد
بالماضي المستعمل اذا التمدد لولا ينزل **قوله**
تعالى او يلقى او تكون مفعولان على انزل
لما تقدم من كونه بمعنى ينزل و لا يجوز ان ينطق على

يكون

فيكون المنصوب في الجواب لانها منذ رجا في التخصيص
في حكم الواقع بعد لولا و ليس المعنى على الجواب
للتخصيص فيعطيا على جوابه و قرأ الاعمشى و تلاوة
او يكون له بايما من تحت لان تانيش الجملة بحاري **قوله**
تعالى يا كل منها الجملة في موضع الرفع صفة تحت
و قرأ الاخوات ناكل بنون الجمع و اليان تون بايما من تحت
اي الرسول **قوله تعالى و تلك الطالون** و صرح الظاهر
بوضع المصدر و الاصيل و قالوا قال البرمخسري
و ارا و بالطالون اياهم با عيا بهم **قوله تعالى جنات**
يجوز ان تكون بدلا من غيرها و ان تكون عطف بيان
عند من يجوز في التكرار و ان يكون منصوبا يا و صغار
اعني و تحريم من تحما الانوار **قوله تعالى و جعل**
لك قرأتين كسروا و ابن عامر و ابو بكر برفع يجعل
و اليان تون ما و غام لام يحصل في لام كد و اما الرفع
فيه و جهان احدهما انه مستثنى و الثاني في انه
مستطوع على جواب الشرط و قال الزمخشري لان
الشرط اذا وقع ما ضيا جاز في جوابه الجزم و الرفع
كقوله و ان اياه خليل يوم سبالة يقول لا عايب يا و الاحرم
قال الزمخشري و ليس هذا ذهب سيويك
بل ذهب ان الجواب محذوف و ان هذا العطف
مستوي به التمدد و مؤدب السود و الكوفيين
ان الجواب على حذف الفاء و ذهب اخرون
ان الجواب لا على حذف بل كان الشرط ما ضيا ضعف

Copyrighted material